

97516 - يؤخرون صلاة الظهر فهل يصلي معهم أو يصلي منفرداً؟

السؤال

في قريتي تصلى صلاة الظهر قبل نصف ساعة من دخول وقت صلاة العصر ما هو الأفضل أن أصلي مع الجماعة أو أن أصلي في أول وقت الظهر؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

أحب الأعمال إلى الله الصلاة على وقتها ، كما صح بذلك الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم .
وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسارعاً إلى أداء الصلاة في أول وقتها، وهكذا كان صحابته الكرام رضي الله عنهم ،
امثالاً لأمر الله تعالى : (فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ) البقرة/48 ، وقوله تعالى : (وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ
وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ) آل عمران/133 .

فعليك بمناصحة أهل قريتك حتى يصلوا الصلاة في أول وقتها ، كما هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم .
وتأخير الصلاة إلى هذا الحد قد يؤدي إلى تضييعها .

إلا إذا كان هناك عذر لهذا التأخير كشغل أو شدة حر ، فلا بأس بذلك ، فقد جاءت السنة بتأخير صلاة الظهر عند شدة الحر ،
وهو ما يسمى بـ " الإبراد " وانظر لمعرفة حكمه جواب السؤال رقم (39818) .

ثانياً :

أما عن المفاضلة بين الصلاة في أول وقتها منفرداً ، والصلاة في آخر وقتها جماعة ، فقد اختلف العلماء في ذلك .
فذهب بعضهم إلى تقديم فضيلة الوقت على فضيلة الجماعة .

وذهب بعضهم إلى أن تأخير الصلاة لتحصيل فضيلة الجماعة أفضل من الإتيان بها منفرداً في أول وقتها.

وذهب بعضهم إلى استحباب صلاتها مرتين ، لتحصيل الفضيلتين .

قال الحطاب في "مواهب الجليل" (1/404): " الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ فَذَا (أي : منفرداً) أَفْضَلُ مِنْهَا فِي آخِرِ الْوَقْتِ فِي جَمَاعَةٍ
" ثم نقل ذلك عن الإمام مالك رحمه الله .

وقال النووي في المجموع (2/303): " الَّذِي نَخْتَارُهُ أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا أَمَرَهُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُصَلِّي مَرَّتَيْنِ : مَرَّةً فِي أَوَّلِ
الْوَقْتِ مُنْفَرِدًا لِتَحْصِيلِ فَضِيلَةِ أَوَّلِ الْوَقْتِ ، وَمَرَّةً فِي آخِرِهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ لِتَحْصِيلِ فَضِيلَتِهَا ، فَإِنْ أَرَادَ الْإِقْتِصَارَ عَلَى صَلَاةٍ

وَاحِدَةٍ - فَإِنْ تَبَيَّنَ حُصُولُ الْجَمَاعَةِ آخِرَ الْوَقْتِ - فَالْتَأْخِيرُ أَفْضَلُ لِتَحْصِيلِ شِعَارِهَا الظَّاهِرِ ; وَلِأَنَّهَا فَرَضُ كِفَايَةٍ عَلَى الصَّحِيحِ فِي مَذْهَبِنَا وَفَرَضُ عَيْنٍ عَلَى وَجْهِ لَنَا , وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ خُزَيْمَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا , وَهُوَ مَذْهَبُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَطَائِفَةٍ , فَفِي تَحْصِيلِهَا خُرُوجٌ مِنَ الْخِلَافِ , وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ يَأْتُمُّ بِتَأْخِيرِهَا , وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ : إِنْ فَحِشَ التَّأْخِيرُ فَالْتَقْدِيمُ أَفْضَلُ , وَإِنْ خَفَّ فَلَا نَتَنَظَرُ أَفْضَلُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " انتهى.

وقال البهوتي في "كشف القناع" (1/457): "وَتُقَدَّمُ الْجَمَاعَةُ مُطْلَقًا عَلَى أَوَّلِ الْوَقْتِ ; لِأَنَّهَا وَاجِبَةٌ , وَأَوَّلُ الْوَقْتِ سُنَّةٌ , وَلَا تَعَارُضُ بَيْنَ وَاجِبٍ وَمَسْنُونٍ " انتهى.

والذي يظهر من هذا -والله أعلم- : أن الالتزام بجماعة المسلمين أولى من الصلاة منفرداً لما هو معلوم من فضل الصلاة في جماعة، وحرصاً على إقامة هذه الشعيرة ، ولأن الصحيح من أقوال أهل العلم أن صلاة الجماعة واجبة .
إلا إذا شق عليك الانتظار إلى هذا الوقت ، فلا حرج عليك من الصلاة في أول الوقت منفرداً ، إذا لم تجد أحداً تصلي معه في جماعة .

والله أعلم.